توفيق بك – جرى هذا التعديل منذ مـدة قصيرة،واصرح بانه لا يمكن اجراء اي تعديل الآن من قبل الحكومة بعد ما عدلت ما عدلته منذ شهر فقط بعد درس دقيق ·

اديب بك – اذا امرتم يافخامة الرئيس انهاء البحث·

الرئيس – اضع الاقتراح بالرأي·

« فقرر المجلس حفظه» ·

الرئيس – تفضل ياتوفيق بك واتلوا الارادة السنية :

توفيق بك يتلو الارادة السنية والاعضاء وقوف وهذا نصها :

لما كانت الدورة الاعتيادية الحالية للمجلس التشريعي تنتهي بتاريخ ١٥ — ٣ — ١٩٣٢

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن·

استنـاداً للمادتين (١٩) و (٢٩) من القانون الاساسي نأمر بفض اجتماع المجلس المشـار اليه في التاريخ المذكور ـــ٧ ذي القعدة سنة ١٣٥٠ الموافق ١٤ مارت سنة ١٩٣٢

« عبد الله »

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

وانفضت الجلسة

سكرتير المجلس التشريعي

عمر زكي



العدد ٨٢ ملحق السنة الثالثة

الجريدة الرسمية لامارة شرقي الاردن

عمان: السبت في ٩ المحرم ١٣٥١ و ١٤ مايس ١٩٣٢

مذاكرات المجلس التشريعي

محضر الجلسة الاولى للدورة فوق العادة الثالثة للمجلس التشريعي الاردني الثاني

المنعقدة بتاريخ ٩—٥—١٩٣٢

الفهرس

الجلسة الاولى

للدورة فوق العادة الثالثة

انعقدت الجلسة الاولى للدورة فوق العادة الثالثة للمجلس التشريعي الاردني الثاني في الساعة العاشرة من يوم الاثنين المصادف ٣ محرم الحرام لسنة ١٣٥١ و ٩ مايس لسنة ١٩٣٢ برئاسة فخامة رئيس الوزراء وحضور اكثرية قانونية ولم يتغيب عن الجلسة سوى السكرتير العام توفيق بك ابو الهدى وماجد باشا العدوان ورفيفان باشا المجالي وصالح باشا العوران ومحمد باشا السعد وسعيد باشا ابو جابر وحمد باشا بن جازي ٠

الرئيس — سأتلو الآن على حضراتكم الارادة السنية التي قضت باجتماع المجلس التشريعي العالي لدورة فوق العادة بقصد اقرار امور معينة فيها :

(فتليت بنصها المنشور في الصحيفة ٢١٨ من العدد الممتاز ٣٤٦ من الجريدة الرسمية والاعضاء وقوف) ٠

شكري بك — علينا يافخامة الرئيس ان ننتخب مساعدين للرئاسة الجليلة وآخرين للسكرتير عملاً بحكم المادة الرابعة من النظام الداخلي ، فاذا امرتم فلنبدأ بالعمل ٠

« فوزعت اوراق الاقتراع على الاعضاء وبعد التصنيف احرز الاكثرية الاعضاء الآتية اسماؤهم » :—

مساعدي الرئيس	مساعدي السكرتير
ناجي باشا العزام	قاسم بك الهنداوي
حسين باشا الطراونه	اديب بك الكايد

شكري بك — من جملة القوانين التي عينت لتذاكر فيها المجلس في هذه الدورة مشاريع قد انتهت مدة نشرها في الجريدة الرسمية ، ارجو ان تأمروا بقرائتها لتحال على اللجان المختصة ٠

الرئيس — فلتقرأ مع الاسباب الموجبة لها :

(١) — « قرئ مشروع قانون اضافة مادة لقانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ كما هو منشور في الصحيفة ٩٩ من العدد ٣٣٧ من الجريدة الرسمية » ٠

والاسباب الموجبة له كما يلي :

« توسيع حركة التجارة في البلاد وانعاشها بتصريح مرور البضائع من والى البلاد المجاورة بتوسط شرق الاردن (ترانسيت) والاستفادة ايضاً من رسوم الترانسيت البالغة واحد في المئة » ٠

(فقرر المجلس احالته على اللجنة المالية) ٠

(٢) — « قرئ مشروع قانون تعديل المادة (٤٠) من قانون البلديات لسنة ١٩٢٥ كما هو منشور في الصحيفة ١٤٦ من العدد ٣٤٣ من الجريدة الرسمية » ٠

والاسباب الموجبة له كما يلي :

« ان المادة الاربعين من قانون البلديات تنص على ان للمجلس البلدي حق تغريم من يخالف اوامر البلدية وتنبيهاتها بغرامة نقدية من خمسين ملا الى جنيه واحد ولما كان حصر حق التغريم بالمجلس يستدعي صعوبات جمة وكانت جميع البلدان المجاورة ألفت محاكم بلدية خاصة لهذه الامور روئي تعديل المادة المذكورة بحيث اعطى هذا الحق الى الرئيس واحد الاعضاء والمحاسب ولم يزد مقدار الغرامة كما لم نبدل بقية احكام المادة » ٠

الرئيس — تقرأ مضبطة الاعتراض على هذا المشروع الواردة من رئيس الوزراء لبعض الاهلين مع الارادة السنية الموشحة بها :

لاعتاب صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم

فخامة رئيس الوزراء

ان ماجاء به جالب لنظر الانتباه

« عبدالله »



مولانا المعظم

مضى على الترتيب الاداري الأخير الذي قضى بتعيين الرئيس الحالي مدة سنة وشهر ونيف ٠ وقد انتهت انتخابات المجلس التشريعي ثم انتخابات المجلس البلدي والبلد واجم لايدري متى يأتي اليوم الذي يبدأ به هذا الرئيس بالاعمال العمرانية المفيدة والمشاريع الحيوية النافعة التي طالما منى البلد بها ورغم اننا نعلم مما فيه يحملنا على الاعتقاد بأن لامشاريع ولا عمران في عهده الا اننا تركنا الأمر لولي الأمر وتركنا للتاريخ حكمه وللمسؤول وزره وصبرنا للقضاء والقدر ٠

كل شيء تحملناه الا امراً واحداً لم نستطع ان نتحمله وهو ان يحرم المجلس البلدي من مراقبة الاشغال وما يصرف عليها من اموال الامة ، نضيف الى هذا مشروع تعديل المادة (٤٠) من قانون البلديات المنشور لمدة شهر في العدد ٣٤٣ من الجريدة الرسمية الذي يزيد في سلطة الرئيس ويجعله مع كاتبه واحد الاعضاء مطلقاً في فرض الغرامات من ٥٠ مل الى جنيه فلسطيني الامر الذي لايخفى نتائجه على سموكم والذي معناه تزييد مقدار الغرامات وتوسيع سلطة الرئيس من فرضها على

الناس به وتنقيص صلاحيات المجلس مع ان الناس على اختلاف اعمالهم في حالة اقرب للرحمة منها للشدة وللشفقة منها للقسوة وليس هذا بخاف على مولانا ·

فالى مراحم سموكم نلتجئ مسترحمين صدور ارادتكم المطاعة بوضع حد لمثل هذه الامور رحمة بهذا البلد الامين الذي القى بمقدراته بين يدى سموكم ·

لازلتم يامولانا محطًا للآمال · ١٥ نيسان ١٩٣٢

مختار اللاتين	عضو بلدية	عضو بلدية	عضو بلدية	عضو بلدية
عيسى الزعمط	الحاج اسحق ابز	عرفات الحلبوني	خضر	محمد سعيد حلاوه
وجوه	وجوه	وجوه	مختار الروم	مختار العرب
ابو زيد المدني	حافظ ابظم	محمد توفيق النجداوي	عايد مشربش	حسن حمد الله

عوده بك — ارى ان يحال المشروع على لجنة القوانين مع ملاحظة الفكرة المبداة في المضبطة ·

عادل بك — اعتقد ان هذا الاستدعاء يجب ان يحال على اللجنة الادارية بالرغم عن وجود بعض اعتراضات فيه على مشروع القانون الذي نحن في صدده، اذ لامحل للنظر فيه في لجنة القوانين، ولذا اقترح احالة المشروع على لجنة القوانين والاستدعاء على اللجنة الادارية باعتباره يتضمن الشكاية لكي لانخالف النظام الداخلي ·

شكري بك — وانا ايضاً ارى ان الاستدعاء الذي تلي الآن لايحتوي على نقاط معينة يمكن ان تدرس في لجنة القوانين ، او تعتبر كملحوظات بالنسبة لما جاء في المشروع ·

· لذلك ارى ان يحال المشروع على لجنة القوانين ، والاستدعاء على اللجنة الادارية كما قال الاستاذ عادل بك ·

عوده بك — اقترح — حتى لايقال بأن المجلس اهمل الاعتراض على نفس المشروع — ان تخرج صورة عن الاستدعاء وتحال مربوطة مع المشروع على لجنة القوانين، ولامانع من احالة نفس الاستدعاء على اللجنة الادارية للنظر فيما يتعلق بالشكايات الواردة فيه ·

حسين باشا الطراونه — انا لاارى لزوم اتباع الطريقة التي ابانها عوده بك في اقتراحه ، ومهما توغلت لجنة القوانين في درس الاستدعاء سوف لاتجد فيه مايتعلق في الموضوع لانه عبارة عن شكاية عادية ·

شكري بك — اصبح الان يافخامة الرئيس عندنا اقتراحين، وهما الاول لعادل بك القائل : بان يحال المشروع فقط على لجنة القوانين ، والاستدعاء يحال على اللجنة الادارية · والثاني لعوده بك القائل : بأن يحال المشروع مع نسخة من الاستدعاء على لجنة القوانين، واحالة ذات الاستدعاء على اللجنة

الادارية ، فأرجو وضع الاقتراح الاول على الرأي ، ثم ينظر بأمر الاقتراح الثاني ·

الرئيس — اضع اقتراح عادل بك على الرأي ·

(قبل بالاكثرية) ·

عادل بك — اريد ان اتكلم كلمة في هذا الصدد يافخامة الرئيس :

اعتقد انه ليس من صلاحية المجلس في هذه الدورة الاستثنائية ان يبحث في امور لم تكن معينة بنص الارادة السنية ، وانه ليس من حق لنا الآن البحث في هذا الاستدعاء واحالته ، فأقترح ان يرجأ النظر في الاستدعاء الى الدورة العادية الآتية ·

حسين باشا الطراونه — يمكن ان يحال بصورة غير رسمية ·

شكري بك — اعتقد ان الملحوظة التي بينها الاستاذ عادل بك في محلها ، وارى ان احالة الاستدعاء على اللجنة الادارية ايضاً لايتفق مع نصوص النظام الداخلي ، اقترح بدوري ان يحفظ الاستدعاء على ان يقرأ في الدورة الاعتيادية الآتية ·

(فوافق المجلس بالاجماع على ذلك) ·

(٣) — « قرئ مشروع قانون اضافة ذيل للمادة الثامنة من قانون الانتقال والسفر لسنة ١٩٣٠ كما هو منشور في الصحيفة ١٤٦ من العدد ٣٤٣ من الجريدة الرسمية » ·

والاسباب الموجبة له كما يلي :

« بما ان قانون الانتقال والسفر لايحتوي على نص بشأن الاجور الواجب اعطاؤها للموظفين عند انتقالهم في الطيارة ولما كان قائد الجيش العربي يملك طيارة وينتقل بها كثيراً لاعمال رسمية قد قضت الحاجة بوضع هذا الذيل نظراً للفائدة التي تنجم عن تجوله بسرعة ولقلة الاجور التي تنص على اعطائها وهي تعادل تقريباً اجور الانتقال في السيارة » ·

(فقرر المجلس احالته على اللجنة المالية) ·

هاشم بك خير — لي كلمة يافخامة الرئيس اود ان اتلوها :

علمت الآن ان احد زملائنا ماجد باشا العدوان قد صدر بحقه مذكرة القاء القبض في هذا اليوم وحيث ان المنشور المعدل للقانون الاساسي المدرج في العدد ٢٤٠ من الجريدة الرسمية ينص على انه لايلقى القبض على احد اعضاء المجلس التشريعي اثناء الدورة مالم يتخذ قرار من قبل المجلس بوجود اسباب كافية لهذا الامر ·

ولما كان من واجبنا ان لانترك مجالاً للعبث بأحكام القانون الاساسي سيما بأمر هام كهذا يتعلق بحرية اعضاء المجلس لذلك فأني ارجو من فخامة الرئيس ان يأمر حالاً بالاستعلام هاتفياً من

مدعي عام السلط عن مبلغ صحة هذا الخبر ·

ومن جهة اخرى فأنه نظراً لضرورة وجود زميلناماجد باشافي مجلسنا ابان هذه الدورة ولعدم وجود ايّ سبب يستوجب القاء القبض واجراء المحاكمة اثناء الدورة ونظراً لان تأخير المحاكمة لاينتج عنه اي ضرر لذلك اقترح على المجلس الموقر ان يتخذ قراراً بذلك حسب نص المنشور المنوه به ·

عمر حكمت بك — لم يكن لدي معلومات بهذاالشأن وسآخذ المعلومات الصحيحة واعرضها على المجلس ·

عادل بك -- ان هذا الامر لهو من الاهمية بمكان ، لانه يتعلق بحجز حرية احد الاعضاء خلافاً لحكم القانون الاساسي فيما اذا صح الخبر من القاء القبض على ماجد باشا بناء على مذكرة مدعي عام السلط ، لذلك ونظراً لاهمية الموضوع ارىتلبية طلب العضو المحترم حضرة هاشم بك، اي لزوم الاستعلام الآن بالهاتف من مدعي عام السلط عن مبلغ صحة هذا الخبر ، حتى اذا تحقق ذلك، فللمجلس الصلاحية بحكم المنشور المنوه عنه ان يتخذ قراراً في هذا الشأن ·

ارجو من فخامة الرئيس ان يأمر بالاستعلام هاتفياً من مدعي عام السلط عن ذلك ، واذا كان لم يصدر اي امر بهذا الصدد فللمجلس الصلاحية بأن يتخذ قراراً بلزوم المحاكمة او عدمها ابان الدورة الاستثنائية هذه ·

عمر حكمت بك — اؤكد للمجلس ان ماجد باشا غير موقوف والمسؤولية عليّ ·

عادل بك — اذن اين هو الآن ؟

سعيد بك المفتي — القضية ليست قضية ماجد باشا ، بل القضية هي محافظة كرامة المجلس ونحن لانسعى لتهريب شخص يظن انه ارتكب جرماً من يد العدالة ، وانما نريد ان نعلم فيما اذا كانت مذكرة التوقيف قد صدرت اليوم ام لا ، فان صح صدورها اليوم فيكون هذا العمل خروجاً على احكام الدستور الذي نص على حصانة الاعضاء ·

عمر حكمت بك — لايوجد اي عمل واقع خالف الدستور ، وانا تخابرت مع مدعي عام السلط في صباح هذا اليوم بالهاتف وعلمت انه لم يصدر مذكرة توقيف بحق ماجد باشا ·

اديب بك — لايجوز القاء القبض على اي عضو من الاعضاء الكرام اثناء انعقاد الدورة مالم يتخذ قرار من المجلس الموقر ·

عوده بك — لابأس من ترك الوزير يستعلم و يأخذ جواب خطي من مدعي عام السلط ،

حيث لو استعلم الآن هاتفياً من مدعي عام السلط ، فجواب مدعى عام السلط بالهاتف لايمكن ان يعتبر جواباً رسمياً ·

عمر حكمت بك — لو كان القصد توقيف ماجد باشا لأوقف البارحة ، ولكنه غير موقوف رسماً ·

حسين باشا الطراونه — ولكن يامعالي الوزير اليس هوتحت امرالسلطة ؟ ·

عمر حكمت بك — نعم لأخذ افادته فقط ! ولكن ليس بالمعنى المقصود منه التوقيف ·

عادل بك — ان معالي الوزير تفضل وقال انه خابر مدعى عام السلط في هذا الصباح وعلم منه انه لم يصدر مذكرة توقيف بحق ماجد باشا ، و بالطبع اذا كان هذا الخبر كما رواه المدعي العام صحيحاً فلا يبقى من مانع لحضور ماجد باشا لعان على ان يراجع المدعي العام —بواسطةوزير العدلية — فخامة رئيس المجلس ليعرض الامر على مجلسنا لاتخاذ القرار المقتضى بهذا الشأن ·

عمر حكمت بك — بصفتي وزير عدلية اقول انه لايمكنني ان اخل التحقيقات الجارية ، واليوم مادامت تجري تحقيقات بحق ماجد باشا فلربما يرى لزوماً لتوقيفه ،ومع انني لم اعلم ماانتجت تلك التحقيقات الجارية فسأطلب الاوراق لتدقيقها واعرض النتيجة على المجلس ·

عوده بك — لو فرضنا ان التحقيقات انتجت أدانة ماجد باشا الا يطلب الى المجلس الموقر ان يعطي قراراً بشأنه ؟ اذن بأي وجه يمكن لوزير العدلية ان يعطي المعلومات والايضاحات اللازمة للمجلس على انه يستحق التوقيف ام لا قبل الاطلاع على الاوراق التحقيقية ؟

عادل بك — نخاف ان يبقى الامر ليوم الخميس القادم !

عوده بك — لا ، الوزير وعد وسيفي بوعده اليوم

عمر حكمت بك -- اليوم ·

شكري بك — انتهى البحث ، ولم يبق امامنا الا تعيين مواضيع الجلسة المقبلة ·

الرئيس — مواضيع الجلسة القادمة :

١ -- مايرد من اللجان

٢ — مشروع قانون سكك الحديد

الرئيس — الجلسة يوم الخميس القادم الساعة العاشرة

وانفضت الجلسة

سكرتير المجلس التشريعي

عمر زكي